3000 - حدثنا أبو بكر بن شيبة . حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت خرجنا مع رسول ا A في حجة الوداع . نوافي هلال ذي الحجة .
(بعمرة لأهللت أهديت أني فلولا . فليهلل بعمرة يهل أن منكم أراد من) A ا رسول فقال Y .
قالت فكان من القوم من أهل بعمرة . ومنهم من أهل بحج . فكنت أنا ممن أهل بعمرة .
قالت فخرجنا حتى قدمنا مكة . فأدركني يوم عرفة وأنا حائض لم أحل من عمرتي .
فشكوت ذلك إلى النبي A .
. (بالحج وأهلي وامتشطي رأسك وانقضى عمرتك دعي) فقال Y
قالت ففعلت . فلما كانت ليلة الحصبة وقد قضى ا حجنا وأرسل معي عبد الرحمن ابن أبي بكر فأردفني وخرج إلى التنعيم . فأحللت بعمرة . فقضى ا حجنا وعمرتنا ولم يكن في ذلك هدي ولا صدقة ولا صوم .
[3000 - ش - (نوافي هلال ذي الحجة) أي نقاربه . (فلولا إني أهديت) أي لولا معي هديي . (لأهللت بعمرة) أي خالصة . لكن الهدى يمنع الإهلال قبل الحج كالقرآن . فالأولى لصاحبه أن يجعل نسكه قرانا . (دعى عمرتك) أي اتركيها واقضيها بعد . وقال الشافعي اس اتركي العمل للعمرة من الطواف والسعي . لا أنها تترك العمرة أصلا . إنما أمرها ان تدخل الحج على العمرة فتكون قارنة . وعلى هذا يكون عمرتها من التنعيم تطوعا . ولاقضاء عن واجب . ولكن أراد أن يطيب نفسها فأعمرها . وكانت قد سألته ذلك . (وانقضى رأسك وامتشطي) لعل المراد بذلك هو الاغتسال لإحرام الحج .] K صحيح